جميع نقصه في الاتقان رواية المرسل والمدلس اذا قال مرجوح لا يلتفت اليه فارتقى من درجة
التوقف الى درجة القبول ومرتبة الاحتجاج به قال ابن الهمام في التحرير حديث الضعيف لفسق
او غيره يتعدد طرقه الجبر ولغير ضبط العدالة يرتقي وقال البقاعي الضعيف الواهي
اي الذي لا يعتبر به ما كان في طرقه متى اوصله الى درجة رواية المستور والسيء الحفظ بحيث
ان ذلك الحديث اذا كان مرويا باسناد اخر فيه ضعف قريب محتمل فانه يرتقي بمجموع ذلك
الى درجة الحسن لذاته فجعلنا مجموع تلك الطرق الواهية بمنزلة الطريق الذي فيه ضعف
يسير فصار ذلك بمنزلة طريقين كل منهما ضعف يسير فرفع ارتقاه الى درجة القبول فهو بخط
عن رتبة الحسن لذاته وربما توقف بعضهم عن اطلاق اسم الحسن عليه وقالوا انما يصلح المجموع للاحتجاج
فهو المستحق لهذا الاسم وعن اطلاقه عليه فانما لاحظ معناه لا سنده وبناء وقد
انقضى ما يتعلق بالمتن من حيث القبول والرد ولاجل ان مدار هذا القسم على القبول والرد
قدمناه واتبعناه بما يتعلق بالمتن من حيث كونه مرفوعا او موقوفا فقال ثم الاسناد هو الطريق
الموصلة الى المتن والمتن هو غاية ما ينتهي اليه الاسناد من الكلام قيل التعريفان لفظيان فلا
يلزم من اخذ كل في تعريف الاخر دور ويمكن ان يجاب ايضا بجعل الاسناد المأخوذ في تعريف
المتن بمعناه اللغوي والمتن هو القرص والمقصود من الكلام الذي ينتهي اليه الاسناد
وينكر بعد الفراغ منه وذلك انه اذا ورد الحديث المرفوع بسند متصل كان كل واحد من الرجال
يسند لفظ الحديث الى شيخه وينسب اليه انه حدثه به بسنده الا الاسناد التابعي الى الصحابي
فاسناده هو ينتهي الاسناد واما الصحابي فاروي ما سمعه او بشاهده من قول النبي صلى الله

عطف تفسير على يسند

صلى الله عليه وسلم او فعله فاذا ذكر بعد ذكر الصحابي من قوله هو الكلام الذي ينتهي الاسناد مضافا
اليه كقول ابي هريرة ان رسول الله صلى الله وسلم قال لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوايقه
والمقصود من هذا الكلام قول النبي صلى الله عليه وسلم وهو لا يدخل الخ واما الموقوف على
الصحابي فان الاسناد فيه اسناد من روى من التابعي اليه وما ينتهي اليه الاسناد هو
كلام التابعي والمقصود كلامه هو المتن واعلم انهم قد اختلفوا ان متن الحديث هو قول الصحابي
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او مقول النبي صلى الله وسلم كما ذكر الطيبي في الخلاصة
والمصنف اختار الثاني ولذا زاد لفظ الغاية ورد عليه انه انما يتصور اذا كان الحديث من قول
صلى الله عليه وسلم واما اذا كان من فعله ونحوه فلا فالاولى ان يجعل اضافة الغاية الى ما يليها نية
فيطابق القول الاول والمعنى حينئذ المتن هو المقصود الذي ينتهي الاسناد اليه ولعل الاختلاف
الذي حكاه الطيبي كان في الخبر القولي فقط وهو اي الاسناد اما ان ينتهي الى النبي صلى الله عليه
وسلم بان يقع بعد الاسناد كلام متعلق بالنبي صلى الله عليه وسلم وقوله ومقتضى لفظه
مبتدأ عائد اسم مفعول او مصدر على زنة وبنى قوله ان المنقول الخ وفي نسخة ويقتضي على
بناء المضارع المعلوم فقوله ان المنقول مفعوله واضافة اللفظ الى ضمير الاسناد لادنى ملابسة
اي اللفظ المذكور بعد الاسناد وهو لفظ المتن اما تصريحا او حكما وهذا تميز عن ارتباط الفعل
بالجار والمجرور في المتن وعن انتساب الاخفش في الشرح الكبير في نسخة لا ان المنقول
على ان يكون اللام صلة للاقتضاء وعلى هذه النسخة يكون ما في النسخة الاولى من مقتضى
اسم فاعل معطوفا على انه ينتهي وفاعل لفظه بذلك الاسناد من قوله وهو على ما في الشرح فذكره

Copyright © King Saud University